رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الأسرة المسلمة

تشتكى ظلم أخيها لنفسه وقطيعة رحمه وعقوقه لأمه؟!/الســـبت)81-5-4202م(مسجـد الفـاروق

صلاح الصاوي

امرأة تشتكي ان ان اخاها زالم لنفسه وعاق لامه. وقاطع رحمها وسيء الدين ولا يصلي وتحاول ان توازن بين المحافظة على اولادها حتى لا تضر مخالطته لهم بدينهم وخلقهم - 00:00:01

بين صلته كاخ يعني هل لو لو قطعته لو هجرته بنية المحافزة على اولادها تكون اثمة قاطعة الرحم. اقولها يا بنيتي له رحم ينبغي ان توصله وان تمل ببالها على فسوقه عن امر الله عز وجل. ومن ذلك وفي مقدمته الاجتهاد في نصحه نصحه واستحيائه - 00:00:26

بالتوبة ما استطعت وليس الواصل بالمكافئ. بل الواصل. من اذا قطعت رحمه وصلها. ولا حرج في التباعد النسبي مصلحة الاولاد. الدينية والخلقية. والصلة لا تعني الخلطة بالضرورة. فقد تكون خطة ضارة. وتأتي - 00:00:56

نقيض المقصود لكن ادنى الصلة بذل الحقوق العامة للمسلم. كما جاء في الحديث الصحيح حق المسلم على المسلم ست قالوا وما هن يا رسول الله؟ قال اذا لقيه سلم عليه اذا دعاه اجابه اذ استنصح نصحه، اذا - 00:01:20

حمد الله شمته اذا مرض عادة واذا مات صاحبه - 00:01:43